@ 125 @ داعي للانتظار . .

قال : البيهقي في السنن الكبرى ما نصه : قال بعض أصحابنا : إنما استبد الحسن بن علي رضي ا عنهما بقتله قبل بلوغ الصغار من ولد علي رضي ا عنه . لأنه قتله حداً لكفره لا قصاصاً . .

وقال ابن قدامة في (المغني) : فأما ابن ملجم فقد قيل إنه قتله بكفره . لأنه قتل علياً مستحلاً لدمه ، معتقداً كفره ، متقرباً بذلك إلى ا تعالى . وقيل : قتله لسعيه في الأرض بالفساد وإظهار السلاح ، فيكون كقاطع الطريق إذا قتل ، وقتله متحتم ، وهو إلى الإمام . والحسن هو الإمام ، ولذلك لم ينتظر الغائبين من الورثة . ولا خلاف بيننا في وجوب انتظارهم . وإن قدر أنه قتله قصاصاً فقد اتفقنا على خلافه . فكيف يحتج به بعضنا على بعض . انتهى كلام صاحب المغني . .

وقال ابن كثير في تاريخه ما نصه : قال العلماء : ولم ينتظر بقتله بلوغ العباس بن علي . فإنه كان صغيراً يوم قتل أبوه . قالوا : لأنه كان قتل محاربة لا قصاصاً . وا أعلم اه . .

واستدل القائلون بأن ابن ملجم كافر بالحديث الذي رواه علي عن النّـَبي صلى ا عليه وسلم قال : قال لي رسول ا صلى ا عليه وسلم : (من أشقى الأولين) ؟ قلت : عاقر الناقة . قال : (صدقت . فمن أشقى الآخرين) ؟ قلت : لا علم لي يا رسول ا . قال : (الذي يضربك على هذا وأشار بيده على يافوخه فيخضب هذه من هذه يعني لحيته من دم رأسه) قال : فكان يقول : وددت أنه قد انبعث أشقاكم) وقد ساق طرق هذا الحديث ابن كثير رحمه ا في تاريخه ، وابن عبد البر في (الاستيعاب) وغيرهما . .

قال مقيده عفا ا عنه : الذي عليه أهل التاريخ والأخبار وا تعالى أعلم أن قتل ابن ملجم كان قصاصاً لقتله علياً رضي ا عنه . لا لكفر ولا حرابة . وعلي رضي ا عنه لم يحكم بكفر الخوارج . ولما سئل عنهم قال : من الكفر فروا . فقد ذكر المؤرخون أن علياً رضي ا عنه أمرهم أن يحبسوا ابن ملجم ويحسنوا إساره ، وأنه إن مات قتلوه به قصاصاً ، وإن حي فهو ولي دمه . كما ذكره ابن جرير ، وابن الأثير ، وابن كثير وغيرهم في تواريخهم . .

وذكره البيهقي في سننه ، وهو المعروف عند الإخباريين . ولا شك أن ابن ملجم